

شرح الرسالة للشافعي | 23 | فضيلة الشيخ أ د أحمد النقيب

أحمد النقيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وكفى وصلاة وسلاما على عباده الذين اصطفى. اللهم صل وسلم وزد وبارك على نبي الحبيب المجتبي والصفية المصطفى وعلى اله وصحبه ائمة الهدى وعلى اله ومن سالم - 00:00:00

سيده الى يوم اللقاء ثم اما بعد. قال الامام الشافعي في معرض حديثه اعلان القلب. كالسنة للكتاب وان السنة بيان للكتاب. وان السنة كالكتاب وقال النبي عليه الصلاة والسلام الا اني اوتيت الكتاب ومثله معه - 00:00:23

والحديث صح عند ابي داود وغيره. فلا يجوز ان نقول بان السنة منزلة ادنى من الكتاب بل هي من جملة الوحي الذي اوحى الله تعالى به الى نبيه صلى الله عليه وسلم - 00:00:53

فالسنة مبينة ومفسرة وموضحة. آآ وهي ايضا كالقرآن سواء بزوال. ورأينا من قبل الاصول التي تكلم فيها آآ الامام الشافعي عليه رحمة الله سواء فيما يتعلق بالصلاة او المواريث او بعض المحرمات. وسنتكلم - 00:01:13

اليوم باذن الله تعالى فيما تمسك عنه المعتدة من الوفاء. آآ المرتدة من الوفاة من هنا لسبب. من هنا للسبب. ومعنى هذا اي فيما تمسك عنه التي توفي زوجها. فالاعتداد هنا بسبب ماذا؟ بسبب الزواج - 00:01:43

بسبب الوفاء. لان الاعتداد قد يكون بسبب الوفاة وقد يكون بسبب الطلاق قد يكون الاعتداد بسبب الطلاق وقد يكون بسبب الوفاة. فالمعتدة بسبب الصداق تعتد ثلاثة قرون. والقرء يفسر على معنى الخير كما يفسر على معنى - 00:02:13

مبسوط فهو من الالفاظ المشتركة. او هو من الالفاظ المتداوغة ان يطلق اللفظ على معناه وعلى ضده. مثل الجون يطلق على الابيض كما يطلق على الاسود والسليم يطلق على المبرأ ويطلق على الدندوب - 00:02:43

اي الذي يدغم من ثعبان او عقرب. فهذه الفاظ يسمونها متدابة او يسمونها فكذلك الاعتداد قد يكون الاعتداد من الوفاء وقد يكون الاعتداد من فان كان من الطلاق فانها تعتد ثلاثة قرون والقبر اما بمعنى الطهر واما بمعنى - 00:03:13

اما اذا كان الاعتداد من وفاة اي بسبب وفاة. اي بسبب وفاء والسبب قد يكون بالباء وقد يكون بمل وقد يكون بثين. يعني الادوات التي تفيد العلة قد يكون الباء ومن وفيه. الادوات الجارة التي تدل على العلة والسبب - 00:03:43

هي الباء ومن وفيه. من زي آآ ما قال الامام الشافعي حين تمسك عنه المعتدة ومن الوفاء. اي بسبب الوفاء. وفي كقول النبي صلى الله عليه وسلم دخلت فدخلت آآ امرأة - 00:04:13

النار فيه هرة فدخلت امرأة النار فيه هرة. فيه ملك بمعنى ايه؟ سبب بمعنى سبب وقول الله عز وجل ولولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما اخذتم فيما اي بسبب ما اخذتم يبقى فيه قد تعمل على معنى السبب مثلها مثل من - 00:04:33

وكذلك الباب. والباقي قول الله عز وجل ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون اي اعمالكم فسألكم هنا عن اه المعتدة التي تعتد اه اربعة اشهر وعشرة بسبب وفاة زوجها. قال الله عز وجل والذين يتوفون منكم. واسمع يتوف - 00:05:03

اي توفاهم الله والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا اي يتركون ازواجا اللون يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرة. وهذا دليل على ان احصاء العيد متروك للنساء متروك للنساء. يعني لو ان رجلا خالف اخته في احصاء العدة لكانت - 00:05:33

قول قول من؟ قول النساء. فهذه المسائل مما تباشرها النساء والحكم فيها لهن دون غيرهن. فمسألة القرب الحيض او الطهر يرجع فيه الى ماذا؟ الى المرأة المرأة التي تخبر انها حاضت او انها طهرت او ما الى ذلك. وايضا تخبر بان فترة العدة عندما توفي عنها زوجها - 00:06:03

تمت ام لم تتم؟ ولذلك قال يتربصن. فالنون هنا للنسوة. يتربصن. وليس للتأكيد لان نريد التأكيد تكون مشددة. فلو قال يتربصن

لاختلف المعنى. انظر الى لو شددت اختلف الماء ويدرون ازواجاً يتربصن بانفسهن اربعة - [00:06:33](#)

كاشهر وعشرا. فاربعة اشهر وعشرة مش معناها اربعتاشر شهر. ولكن قال اربعة اشهر فتم التمييز بشهر ثم ذكر العدد بعد التمييز فهذا

دليل على ان ما بعد التمييز غير ما قبل التاريخ - [00:07:03](#)

يبقى اربعة اشهر غير ما بعد الاشهر. يبقى جنس اربعة غير جنس عشرة هم اربعة اشهر وكام؟ هل يا ترى تبقى عشر سنين؟ ولا عشر

اسبوع ولا عشر ساعات؟ اصهير انها - [00:07:23](#)

عشرة ايام. يبقى والذين يتوفون منكم ويدرون ازواجه يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وكام وعشرة ايام. فبتقول لي ليه اشمعنى عشرة

ايام؟ الفقهاء لهم في ذلك مسالك ووجوه والله تعالى اعلم بالعلة. فالعلة ما لم ينص عليها فانها تسمى الا اجتهاديا - [00:07:43](#)

قلة ما لم ينص عليها فانها اجتهادية. والعلة الاجتهادية لا يمكن ان نرجح قولاً على قول لان الترجيح يحتاج الى مرجح ولا مرجح.

بعضهم قال بان العشرة للاطمئنان استبراء الرحم. الاطمئنان الى استبراء الرحم. قالوا ذلك. وهذا القول آآ يعني آآ - [00:08:13](#)

آآ قد يكون فيه كلام. ليه؟ لان الله عز وجل جعل المطلقة عدتها ثلاثة قرون. فالرحمة يستبرأ بثلاثة قرون. فسواء هي الحيض او هي

الطهر فهي ثلاث شهور. ثلاث شهور - [00:08:43](#)

اذا كان الرحم قد استبرئ فلا ضير في ذلك. وجعل النبي عليه الصلاة والسلام آآ استبراء فهم المشتركة اذا وقعت في الاسر حيضة

واحدة. حيضة واحدة. يبقى اذا ثلاثة آآ خروج - [00:09:03](#)

اه قد يكون من اجل التأكد التام من استبراء الرحم. يبقى اربعة اشهر وعشرة الامر مش متعلق بالاستبراء. الاستبراء بماذا؟ بثلاثة.

يبقى اذا الاربعة والاشهر اربعة والعشرة ايام زيادة على الثلاثة. ليه - [00:09:23](#)

يمكن ان نقول باطمئنان الله تعالى اعلى واعلم. وهذا حكم تعدي. زي بالضبط قول النبي عليه الصلاة والسلام. اذا استيقظ احدكم من

نومه فلا يغمس يده في الامام حتى يصلها ثلاثا فانه - [00:09:43](#)

لا يدري اين باتت يده. انت عندما تستيقظ من النوم وهنا خلاف. هل المقصود بالنوم هنا نوم الليل او نوم النهار على قولين. المسألة

فيها نزاع. وعلى اية حال عندما استيقظت من النوم - [00:10:03](#)

وتريد ان تتوضأ. فقبل ان تغمس يدك في الاناء او قبل ان تتناول الطعام تاكل بايدك. اغسل ايدك قبل ان تفعل ذلك سواء حط ايدك

في الاناء مائة او طعام. طيب ايه العلة في ذلك؟ الفقهاء قالوا - [00:10:23](#)

العلة في ذلك آآ خشية ان تكون اليد قد طاشت هنا او هناك. وقالوا خشية الاستقذار يعني الانسان يغسل ايده استقذار. طب هل

استقذار آآ استقذار من نجس ولا استغفار من امر ان تتعافى. من الاستغفار قد يكون من نجس بالنجس. زي استحضار من البراز. اذا

- [00:10:43](#)

هذا استحضار من نجس. وقد يكون الاستحذار من امر ان تتعافى. زي الدبابة لو وقعت فين؟ في العصير. فانت تستحضر العصير

مصير لا حرمة ولا نجاسة ولكن ايه؟ معافاة. ولذلك يحمل عليه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا طعم - [00:11:13](#)

لو اكل توضع فقال اهل العلم توضع غسل يديه. فسمي الوضوء او سمي غسل اليد بماذا بالوضوء فكان من هديه انه اذا آآ اكل غسل

يديه فيحمل الوضوء هنا على ماذا؟ على غسل - [00:11:33](#)

اليد ليس على الوضوء يدل على ذلك حديث الترمذي وغيره ان النبي عليه الصلاة والسلام دخل البلاء فقضى حاجته ثم خرج فقدم

اليه طعام فاكل فليل يا رسول الله الا تتوضأ - [00:11:53](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء واكل من غير ما يتوضأ. فليل الا تتوضأ؟ قال انما امرت بالوضوء عند الصلاة انا امرت

بالوضوء عند الايه؟ عند الصلاة. يبقى الوضوء اللي النبي صلى الله عليه وسلم فعله قبل الاكل ليس هو الوضوء الشرعي. ولكنه وضوء

عرفي - [00:12:13](#)

يبقى احنا عندنا وضوء شرعي ووضوء ايه؟ عرفي. فمما تعارف عليه الناس زمن النبي عليه الصلاة والسلام ان الوضوء قد يطلق عليه

طبعاً ايه غسل الايد غسل اليد ويحمل عليه اجر بعض الآثار الواردة لان النبي عليه الصلاة - [00:12:33](#)

الصلاة والسلام اذا قام جنباً واراد ان يأكل او يشرب توضأ. فالفقهاء لهم في ذلك مسلكان. هل توضأ ان توضح الوضوء الشرعي ولا توضح الوضوء العرفي؟ الوضوء الشرعي الذي هو غسل ايدين والفم والوجه والايدي والرجلين - [00:12:53](#)

والمسحة رأس وتوضأ الوضوء العرفي الذي هو غسل اليدين؟ غسل ايديه. على قوله. آآ يبقى اذا آآ مسألة آآ فانه لا يدري اين ماتت يده. المسألة هنا متعلقة بالتوقيت كيف ليست متعلقة بتلمس العلة. ولذلك كل عين الفقهاء في هذه المسألة الى الضعيفة. لان - [00:13:13](#)

فافتراضنا انا حطيت ايدي في كيس ونمت. جبت كيس كده وروضت كيسين في ايدي ونمت. ولما اردت اكل قمت جل اكياس ميليد لعيد وقعت في قذارة ولطشت فينا ولا هناك ولا هلاك ولا يهمننا. ولا اي حاجة. بلاش كده - [00:13:43](#)

واحد كالبجوه اه كلباش هنا وواحد هنا ونام متكلبش كده يقينا ولما من النوم فكه كده في شاته. اذا يقينا لقيته لا طاشت ولا حاجة. امال ايه المسألة هي مسألة ايه؟ تعبد والله تعالى اعلى واعلم - [00:14:03](#)

يبقى اذا ربط الاشياء بالاعداد او ربط الاحكام وسيرورتها الى نتيجة مرتبة على عدد المسألة ديت معظمها راج الى ماذا؟ الى التوقيف والتعبد. ليه الزهر اربع ركعات؟ والصبح ركعتين. مع ان الزهر - [00:14:23](#)

كلها اشغالها ومنشغلة جدا. والصبح الناس لسه صاحية من النوم ومش وراها اشغال. فناسب ان العدد الكبير يكون فين في الصبح والعدد الصغير يكون فين؟ في وقت انشغال الناس. حصل العكس. يبقى يا ترى ربنا مش حكيم؟ ولا - [00:14:43](#)

حكمة نحن نجهلها ولا نعلمها. يبقى هي دي كده. هي هذا. ليه ربنا سبحانه وتعالى جعل للذكر مثل ابن حظ الانثيين ليه؟ هل المسألة لان الراجل هو الذي يشتغل وكسيب وييجري زي ما قال الفقهاء؟ والمسألة مسائل العبادة - [00:15:03](#)

طب فرضنا الولد ده عاجز ما يشتغلش او ما بيتحركش مثلاً والاخت واخته ديت هي التي بتروح الغيط وبتهزق الفاس وهي التي بتابع الانفاظ وتعمل كل حاجة. يعني توزيع الميراث نعمل ايه؟ ندي للبننت نصيبين - [00:15:23](#)

دي الوصية ولا بندي له برضك نصيبين وهي نصيب؟ ايه الذي بيحصل؟ هو بندي له نصيبين والبننت ندي لها نصيب فلو كانت المسألة مرتبطة بالعلة ودي المشكلة. ان العلمانيين يا اخوانا درسوا مع عدل الفقهاء. وبدأوا يطالبوه - [00:15:43](#)

بتغيير احكام الشرع. والان بيطالبهم بتجديد الخطاب الديني. يعني ايه تجديد الخطاب الديني؟ يعني احنا هنبدأ نفهم الشرع بمفهوم عصري. يعني ايه بمفهوم عصري؟ يعني في هناك حاجات ما عدوش يدونا في هذا العصر. فلا بد ان تغير - [00:16:03](#)

ولابد ان تتبدل فيستدلون بكلام الفقهاء على غيره على غير موضعه. ولو ان الفقهاء لم ذهبوا هذه المذاهب ووقفوا عند النص لكان ذلك ادى لهم وانفع. ولكم ان تعلموا بان هذه التفريعات - [00:16:23](#)

التوسع في العلل انما كان من متأخري الفقهاء. متأخر الفقهاء هم الذين سلخوا هذه المساند اما المتقدمون فكان حظهم من الذليل اوفى وافضل. وانتم تذكرون. وان شاء الله آآ نشوف هذا الامر - [00:16:43](#)

اه كلام الفقهاء الاوائل في التزامه بالسنة وتعظيمها. يبقى مسألة يتربص بانفسهن ان اربعة اشهر وعشرة دي مسألة توقيف. ليه؟ عشان استبراء لا مش استبراء لا. هذا توقيف نشره فننتهي حيث - [00:17:03](#)

انتهى الشرع ونقول سمعنا واطعنا. فاذا بلغنا اجلهن ده مجلس اصول مش مجلس تفسير بس لا بأس لمعاني الايات في هذا السياق. فاذا بلغن اجلهن برضك الخطاب المتعلق بالنساء فلا جناح عليكم. هنا التفات لمين؟ للذكور. فلا جناح عليكم. الاولياء - [00:17:23](#)

الاخ او الجد او الاب او العم او ما الى ذلك لا جناح عليكم فيما فعلن في انفسهن بالمعروف لو انقضت فترة العدة فلا جناح عليكم ان انتم بتشفوهم قد تزيناوا او تطيبوا - [00:17:53](#)

او خرجوا من بيوتهن او ما الى ذلك فلا تمسكوهم ولا تضيقوا عليهم. والله بما تعملون خبير. وانظر هذا التدليل يعني الله تعالى يحث المجتمع كله ذكرانا واناثا ان يتقيه - [00:18:13](#)

ويحذروا بانه يعلم كما يعلم علانيتهم. والله بما تعملون خبير قال الامام الشافعي عليه رحمة الله فذكر الله ان عدا المتوفى عنهن عدة وسميت العدة عدة لانها تعد. لانها تعد وتتربص. تعد وتتربص - [00:18:33](#)

لذلك لو تزوجت المرأة في فترة العدة فنكاحها فاسد. تأثم مع فساد النكاح وانهن اذا بلغنها اذا بلغنها اي بلغن نهاية العدة. فلهن ان يفعلن في انفسهن بالمعروف. وشف ان ان احكام الشرع سميت بماذا؟ معروفا. سميت - [00:19:03](#)

الاحكام الشرعية معروفا. يبقى المرأة اذا انقضت عدتها لا يجوز لها ان تتبرج تبرج الجاهلية بل لابد ان تلتزم باحكام الشرع الحنيف. فلا تحيد عدل ولا تذهب. قال بالمعروف اذا بلغن اجلهن فلا يناح عليكم فيما فعلنا في انفسهن. فعلنا فعلنا. يبقى عملنا ايه -

[00:19:33](#)

تغبينا واقتحنا وتزيننا بالزينة الظاهرة. وايح لهن كل انواع الثياب مما كان محظورا عليهن. ولكن ده شريطة الا يخالف احكام الايه؟ الشرع ما ينفعش المرة بعد ما تعتد وتخلص عديتها تخرج كده بجلباب لميع وفي حزام في وسطها - [00:20:03](#)

الصبر ها؟ ما ينفعش لان هذا ثوب ايه؟ ثوب شهرة. وهذا ثوب لا يجوز شرعا. ما ينفعش ان هي تلبس ملابس فيها تبرج مفتوحة في الصدر او مشققة من الجوانب او من قدام او من خلف هذا كله من جملة ما لا يجوز - [00:20:33](#)

اذا لابويا لما المرأة تنفك من فضلك العدة تلتزم برضك بايه؟ تلتزم بشرع. فسمى الله تعالى شرع ايه؟ معروف سمي الله تعالى شرعا معروفا فلا جناح عليهن فلا جناح عليكم فيما فعلن في - [00:20:53](#)

بالمعروف. قال الامام الشافعي فلهن ان يفعلن في انفسهن بالمعروف ولم يذكر شيئا فاجتنبه في العدة. ايه اللي تجتنب المرأة في العدة؟ القرآن قال حاجة؟ ما قالش قال الامام فكان ظاهر الاية ان تمسك المعتدة في العدة عن الازواج فقط مع اقامتها في -

[00:21:13](#)

بالكتاب يبقى ممكن المقصود بان هي فترة العدة تمسك اي ان تمسك عن الازواج ان تمسك عن الازواج وتمكث في بيت آآ زوجها. وكانت تحتمل الاحتمال طيب ثاني ان تمسك عن الازواج وان يكون عليها في الامساك عن الازواج امساك عن غيره. ده - [00:21:43](#)

الامام الشافعي يعني هو لو كان قال وكانت الامساك عن غير الزوج لا هذا المطلوب. ولكن يريد ان يقرر معنى الفأنت وزيادة. يعني عاوز يقول ان كان الامساك قد يكون عن الامساك عن الزواج وآآ - [00:22:13](#)

البيوت النوع الثاني قد يكون المقصود بالامساك عن الزواج والمخ في البيوت مع ترك غير الزوج يعني ترك الزينة ونحو ذلك. آآ وكانت تحتمل ان تمسك عن الازواج وان يكون عليها في الامساك - [00:22:33](#)

فعن الازواج امساك عن غيره مما كان مباحا لها قبل العدة من طيب وزينة فلما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم على المعتدة من الوفاة الامساك عن وغيره عندنا حديث البخاري ومسلم حديث ام عطية رضي الله تعالى عنها كنا ننهي ان نحد عن - [00:22:53](#)

ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرة. يبقى اي واحد نعتد عليه يبقى مدة الوقت بكم؟ ثلاث ايام. الزوج لا. الزوج اربعة اشهر وعشرة. اما الاخ او الابن او - [00:23:23](#)

الاب او العم او ما الى ذلك للايه؟ لا نزيد عن ثلاثة ايام. اه ولا ولا تكتحل ولا تتطيب. الفعل هنا منصوب العصر. العصر له ايه؟ آآ اللي هو ان تحدى. لان هنا الناصبة. فالفرق - [00:23:43](#)

المنصوب فهنا عطف على موضع النص فكان الفعل منصوبا. فكان الفعل منصوبا. كنا ننهي ان نحد. فان نحدد يبقى ولا تكتحلا ولا تتطيب. ماشي؟ ويمكن ان تكون على غفلة ولا تكتحلوا - [00:24:13](#)

باعتبار ان له جون واو ايه؟ قاطعة. واللام زائدة. ولا تكتحل ولا تتطيب. ولا تلبس ثوب كوبا مصبوغا الا ثوب عصب. الا ثوب عصب. الحديث ده في البخاري ومسلم. لو واجهناه - [00:24:33](#)

في كتاب الخير في البخاري هنجد ان ابن حجر بيذكر ان معنى عصر ان المرأة تأتي الثوب يبقى المصدوق تجمععه ونلتف به. يعني يعني ما تفصلش هدومه. ولكن اه يكون الثوب ثوبا ايه - [00:24:53](#)

ثوبا بسيطا. يعني المرأة اذا ارادت ان تلبس فترة يده لا تلبس الا ثوبا ايه؟ ثوبا بسيطا. آآ ماء ان المقصود ثوب عصر لو نظرنا معنى عصر في اللغة نجد ان المعنى الذي ذكره ابن حجر معنى متجه وايضا - [00:25:13](#)

معنى العصر الاتراخ. الاتساخ من غبار او دخان او نحوه. ويبقى المقصود ان المرأة لا تتكلف ان تلبس الثوب المهندم المرفه. اللي ده هو

المعنى. والعدل هذا هو المعنى اللادق ان المرأة في فترة العدة لا تلبس الثوب المرفه المهندم. [00:25:33](#) - بعض النساء الى انفسهن يعني تجد المرأة الخمار المكوي حافتين والثوب مكوي ايه كده كسر ايه وبتاعت ايه لآها ان يكون الثوب متبذلا فيه. لا تعنى به لا تعنى به ومش معنى ان يكون متسخ ان هي تجيب الثوب بتاعها وتلغمطه في السلم عشان توسخه وتقوم لابساه لآ ولكن المقصود الا - [00:26:03](#)

تتكلف ان يكون الثوب مرفها. مرفه. واصل العصب اثواب كانت فيها من اليمن برود يمنية غليظة. يبقى برضك ده موجود في كتب اللغة. ان الاعصاب دية برود يمنية تبقى غليظة. فمعنى ذلك ان المرأة فترة العدة لا تطلب الترفه من الثياب - [00:26:33](#) ممكن تلبس اي حاجة. وهذا كله حزنا على مين؟ على زوجها. يعني شف انت بقى لما تكون متزوج وتتوفى زوجتك تعمل ايه بقى؟ مش تقول بركة يا جامع. يلا غار. البسي بقى واتزيني وانبسطي بقى. كان زي الرسخة - [00:27:03](#)

لا الحمد لله. عندما تموت الشرع برضك جعل لك حمى. وجعل لك احترامك حتى بعد وفاتك سبحان الله! يبقى الرجل في بيته محترم حتى بعد الوفاة. يبقى الرجل طبعاً الكلام ده بيازي المجلس الواقف - [00:27:23](#) لحقوق النساء وما الى ذلك. والمجلس الواطي كلمة واطي يا اخوانا كلمة للغاية صحيحة. يقال الارض الواصية لان الواطي من آآ من اللي آآ من الانخفاض. من الانخفاض فكل شيء منخفض فهو ايه؟ فهو واطي. واخذ بالك ازاى؟ وآآ ومنه الوطى. فعندما تنخفض المرأة - [00:27:43](#)

يتظاهر الرجل فكذلك الارض الوطية اي المنخفضة. فكل شيء منخفض فهو واطي. ولذلك دخلت هذه الكلمة في قاموس السباب من هذه الحيثية لانه يكون منخفضاً في اخلاقه وفي سلوكياته. فسمي بهذا الامر. فهذا المجد - [00:28:13](#) لا يكون عالي ابداً. لا يمكن ان يكون لنا مجلس عادي. ولكنه مجلس واطي. هذه المجالس الواطية المخالفة لشرع الله لا تريد هذا الكلام. تريد الرجل راس الرجل براس المرأة. سواء بسواء. لدرجة ان بعضهم - [00:28:33](#)

اه طالبنا طالبنا بحذف دون النسوة من اللغة. يعني قالوا احنا مش عاوزين نفرق بين الرجال والنساء اذا كان التفريق ده حتى في اللغة نحذف اي حاجة. طيب لما نقول النساء يقرآن - [00:28:53](#) اول قرآن ولا يقرآن القرآن. طب نحذف التاء الدالة على التأنيث. هند تقرأ ولا هند يقرأ القرآن تصور بقى لو ان فيه واحد حابب كل ما يدل على الاناث في اللغة. بالفعل يكون الامر فيه تضليل شديد - [00:29:13](#)

فساد عريض. فالناس دولت ناس نوكة. نوكة يعني ايه دماغهم طاقة. نعوذ بالله تعالى منهم ومن شرورهم. يبقى ثوب العصر ثوب عصب. ثوب عصب. ثوب لا ترفه فيه. يعني ان المرأة - [00:29:33](#)

لا تتكلف ان يكون نائماً ورقراقاً وشفافاً ومكوي وآآ في كيسه لا يكون ثوب اي حاجة. اي حاجة مع الحبل والبس. ها مش من الكيس والبس. من الحبل والبس اه يبقى اذا هذا الحديث فيه النهي. ان المرأة المعتدة تتراث في ثيابها او تتطيب او تكتحل - [00:29:53](#) او تتزين ده بنص حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في البخاري ومسلم من حديث ام عطية. آآ نقرا الحاجات دي مين ثاني بقى؟ فلما سن رسول الله على المعتدة من الوفاة، الامساك عن الطيب وغيره - [00:30:23](#)

فلما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم على المعتدة من الوفاة الامساك عن الطيب وغيره. زي حديث ابن عطية كان كان عليها الامساك عن الطيب وغيره بفضل السنة. يبقى لما المرأة تركت التزين في اللبس - [00:30:43](#) والاكتحال والزينة الظاهرة والتطيب لما تركت الكلام ده تركته بنص الكتاب ولا بنص السنة؟ بنص ايه؟ السنة تركت ذلك بنص السنة. كلمة نص هو سماها بفرض السنة. كان علي الامساك عن الطيب وغيره بفرض - [00:31:03](#)

السنة والامساك عن الازواج والسكنى في بيت زوجها بالكتاب ثم السنة بالكتاب ثم السنة. بالكتاب معروف الاية التي ذكرناها الان. الاية الذي الان والذين يتوفون منكم ويرون ازواجاً يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشر. فاذا بلغنا - [00:31:23](#) لهن ثلاث جناح عليكم فيما فعلن في انفسهن بالمعروف. فيفهم من ذلك ان المرأة تعتد في السنة ترك الزينة وغيرها. واتت السنة لبيان بعض هذا المعنى. وكي تكون ضميمة مع الكتاب في الارشاد عليها - [00:31:53](#)

طيب واحتملت السنة آآ بالنسبة ايضاً آآ لمسألة آآ عندنا آآ عند الترمذي والنسائي وابن ماجة حديث آآ الفريضة. آآ زوجها كان له اعدب واعبد جمع عبد. فعبد تجمع على اعدب وعبيد. عبد تجمع على اعدب وعبيد - [00:32:13](#)

والجمع باعدب اتى صريحا اتى صريحا في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رجلا مات وترك ست ستأبد فقدمه النبي عليه الصلاة والسلام فصلى عليه. فقيل له يا رسول الله انه قد اوصى - [00:32:43](#)

جميعا. فقال او ما ترك شيئا لورثته؟ قال لا. قيل له لا. قال لو علمت اصليت عليه؟ ثم اتى بالاعدب فاقرع بينهم فاعتق اثنين فاعتق اثنين ورد اربعة فاعتقت اثنينه ورد اربعة. يبقى الوصية النبي الثلث - [00:33:03](#)

استفادوا من ذلك انه لا يجوز لرجل ان يسلط على المال لينفقه جميعا ليترك ذريته من غير ايه؟ من غير عاوز تنفق وتبعت وتصدق وماشية على الحاج تتبسط انبسط في حدود الايه؟ التم - [00:33:33](#)

انبسط في حدود الايه؟ الثلج. انفق ابن مساجد وآآ اعمل زي ما انت في حدود الثلث. ولكن لا تسلط على ما لك والنبي صلى الله عليه وسلم يقول لو كنت اعلم ما صليت عليه ما صليت عليه يعني ذكر رجل ينفق ما له - [00:33:53](#)

كله ما له كله ويترك ذريته وكذا عالة اخشى ان يكون اثما. فاستدل علي بحديث ابي بكر عندما انفق ما له كله في سبيل الله في مكة. في مكة واشترى به العبيد وما الى ذلك. يمكن - [00:34:13](#)

لا يجاب عن ذلك. ان هذا كان قبله قبل الهجرة. كان قبل نزول او قبل الاتيان بحكم الوصايا ونحوه. هذا توجيه. التوجيه الثاني ان يقال بان حديث لو وقع حتى في المدينة لا يصح - [00:34:33](#)

وهذا الحديث اللي دعنا نسلم بتصدق فاتى ابو بكر بماله كله واتى عمر بشرط ما له هذا الحديث هذا هذا الحديث لا يصح. لكن الصحيح ان ابو بكر بالفعل انفق ما له في شراء العبيد. حتى ان اباه - [00:34:53](#)

كان ينكر علي فيقال دي بقى دي هنا بقى يقال مش في الحديث اللي فات فيقال انه كان يأتي بالاحجار فيجعلها في آآ كيس فيحركها ويقول ابي هذا مالي. ابوه طبعا اعمى مش شايف حاجة فيشنش له كده يقول لي يا بابا ما تخافش - [00:35:13](#)

معي فلوس كتير اوي اسمع يهز له كيس كده فهو يسمع شنشنة الحجارة فيضم ايه؟ ده نزيير بقى خايف لكن آآ الصحيح ان الانسان لا يسلط على اصل ما له ليحتته ولكن ان يترك شيئا لورثته - [00:35:33](#)

الفريضة آآ الفريضة كان لها لها زوج له اعدب ايه اللي حصل ببياشرهم هم قتلوه. قتلوه. فلما قتلوه لم تكن في بيت زوجها فقالت للنبي صلى الله عليه وسلم هل اذهب الى بيت اهلي باولادي؟ فقال لها اذهبي. ثم - [00:35:53](#)

وقال لها ما قلت لك؟ قالت قلت كذا. قال لا تفعلي. ولكن اقضي عدتك حيث بلغك خبر حيث بلغت الخبر. يبقى المرأة تعتد في حاجتين. اما تعتد في بيت زوجية واما ان تعتد في - [00:36:23](#)

آمن تراه صالحا له. يعني افترضنا ان بيت الزوجية ده غير امن. غير امن. اخوات الزوج كان راجل محترم جدا بس اخواته قليلات الادب. ولو اعتدت في هذا البيت ربما تسلط عليها احدهم. دخل دورة الماية في - [00:36:43](#)

شطف تعمل مش عارف ايه ممكن يفسخوا علينا الباب. ممكن يجيبوا منزار آآ متهرب من العراق من ليه وبيايه؟ على بعد خمستاشر كأن انت شايف قدامه. الله! بقى الناس لا دين لهم ولا خلاق. لا دين لهم ولا خلاق. يبقى هذا المكان غير امن - [00:37:03](#)

بتعمل ايه؟ تذهب حيث الامن. تذهب حيث الايه؟ الامن. يبقى المرأة بتعتد في مكانين. تعتد في بيت زوجها الاصل لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبيينة. يبقى المرأة ما تخرجش - [00:37:23](#)

البيت حتى في فترة العدة الا لو اتت بايه؟ بفاحشة. وبالتالي ما ما يفعله الازواج لما يذهب مع امشي روي دار ابوك. لأ الكلام ده غلط. لكن الحقي باهلك اذا اراد بذلك طلاقا - [00:37:43](#)

اذا اراد بذلك طلاقا ويكون ذلك من جملة الفاظ الطلاق الذي يكنى عنه. وعليه حديث النبي صلى الله عليه وسلم عندما قدمت اليه بنت الجوشة. فلما اقترب منها قالت اعوذ بالله منك. فقال لها النبي - [00:38:03](#)

عليه الصلاة والسلام لقد عتي بعظيم. الحقي باهلك. فكان ذلك طلاقا له. وهذا الحديث يؤتى في كتب الفقه في آآ فصل الطلاق المكنى

الطلاق المكنى. يبقى ده طلاق بالكلية الانسان يكن عن الطلاق الطلاق الصريح للمعلق. دي ثلاث انواع اللي هي انواع الطلاق. يبقى

المره الاصل - 00:38:23

اعتد فين يا اخواننا؟ فين؟ في بيت زوجة. طب بيت الزوج ده غير امن. حيث كان الامن لها. ممكن خلها عمها بيت ابوها حيث وجدت الامن والطمأنينة. ولا يجوز لها ان تقطع فترة العدة الا - 00:38:53

او ضرورة. الا لسبب او ضرورة. السبب اللي هو الامر القائم الذي لا تستطيع ان تتركه. الامر القائم الذي لا تستطيع ان تتركه. زي ايه مثلاً؟ فوج لاي حد يجيب لها اكل - 00:39:13

يا تطلع تجيب اكل. يبقى ده سبب لامر قائم. الضرورة الشيء الطارئ الذي اذا لم تفعله ترتب عليه فساد محقق. يبقى امر طارئ اذا لم تفعله ترتب عليك فساد محقق. زي ايه يا اخواننا؟ هي بتطبخ - 00:39:33

راح لابوه راح ضربه. راحت مولعة في المطبخ وبادت النار تاكل في البيت. تقول لأ والله انا خارجة من البيت. طب ما خرجت ايه اللي هيحصل هتموت. وهتموت محترقة. لأ تقفز من الشباك. اقرب حته لها ايه؟ الشباك. اقفل - 00:39:53

انزل من الشباك. اذا دي ضرورة لانها لو دفعا ترتب عليه فساد محقق. يبقى المرء لا تخرج من بيت الزوجية لا تخرج من بيت الزوجية في حياة زوجها الا اذا اذن الزوج او لامر فيه حاجة او لامر - 00:40:13

في حظ سبب او ضرورة. بعد الوفاة تمكث فترة العدة في بيت الزوجية لا تخرج الا بسبب او حاجة ثابت او ضرور. افترضنا ابوها توفي. سببه ممكن تخرج لابيها. ابوها بيطلع في الروح. خلاص تخرج - 00:40:33

طيب الخروج هنا يبقى سبب ولا ضرورة؟ يحتمل ان يكون سببا ويحتمل ان يكون ضرورة اه اذا عرفنا حديث الفريضة بنت ما لك واستفدنا منه اين تعتد المرأة؟ واين يكون سكنها؟ فترة - 00:40:53

وعندنا حديث ام عطية وعندنا الآية يبقى عندنا في هذا المكان تلت نصوص مهمة جدا نص الآية في سورة في سورة البقرة. البقرة. وعندنا حديث ام عطية وعندنا حديث الفريضة بنت ملك - 00:41:13

الطلاق المكنى آآ يرجع فيه الى النية يرجع فيه الى النية. فان كان في نيته ايقاع الطلاق وقع وان كان في نيته ليس على وجه الغضب والزجر. اذا ده لا يقع. لكن الروح لاهلك ويقصد بذلك انهم مش - 00:41:33

رجعها ودي طلاق يبقى ده ايه؟ يقع. فالامر متعلق هنا بالنية. ليه بالنية؟ لان آآ الكناية مما يحتمل اكثر من معنى. يعني للشيء اللي فيه كناية ببسومه امر محتمل. فالامور - 00:42:03

المحتملة يوجع في تحديدها وتقييدها الى صاحب الخطاب. الى صاحب الاية؟ الخطاب. زي الالفاظ المبهمة كده بالضبط. عشان لابد ان تقيد. وعشان نقيدها لابد ننظر الى صاحب الخطاب كيف تقيدها لتتقيد بمراد صاحبها. لان صاحب الخطاب اقدر على بيان مقصوده من غيره - 00:42:23

ما ينفعش واحد مثلاً قال لمراته الحقي باهلي. فانا اقول لا ده كان قصده كذا. واللي بيحصل كثير تقول له طب انت هو انت صاحب كده يقول لك لأ ده انا ابن عمه. طب انت هو قال لك يقول لك لأ بس انا فاهمه. لا يا حبيبي. ما فيش حاجة اسمه انت فاهمه. لابد صاحب - 00:42:53

مشكلة هو اللي يتكلم. لما حد يعرف مشكلة من هذه المشاكل يقول له لأ. طب رح. هات لصاحب المشكلة فالطلاق بالكداية ينظر فيه الى مقصود صاحبه. فان كان المقصود ايقاع الطلاق وقع الطلاق - 00:43:13

وان كان المقصود غير ذلك وقع ما كان ايه؟ يقصد. والله تعالى اعلى واعلم. الى يوم الدين. ده حرام عليك هذا ضيار. اه احيانا اه بعض الرجال عندما تضيق بهم الاحوال - 00:43:33

وآآ تتعصب الاشياء في اعينهم فلا يرون الا الظلام آآ يريدون نسف كل شيء. يريدون نزع كل شيء. يعني راجل بيموت شغل عامل زي السمكة الممسوكة. بيتقطع زعانفها وديها والسكينة والمقص بيجري وعلاء يا ولده خلصان. وبعد الغلب ده كله مش عاجب -

00:43:54

واخذ بالك ازاى ؟ متجراً عليه وكل يومين ثلاثة ايده مربوطة في في سدره. ايه يا حاج ابو محمد عصام محمد ضربتني بالكروسي
فرحت الي دماغه مفتوحة تلت اربع غرز ايه الي حصل ايه الست حاجة فزيعه جدا - [00:44:24](#)
فالراجل ده ببشده غلبه بقى ده تنفع دي كل يوم تضربه وتهزقه وتبهذه واصبح زجول في مستشفى الطوارئ ينفع الكلام ده؟ ينفع؟
ترضى انت بكده؟ فراح قال طب انت بقى محرمة عليه يوم القيامة. بنقول - [00:44:44](#)
فده حكم ظهار ده ظهار والله تعالى اعلى واعلم. لكن المغاضبات الاعتيادية عمر ما الراجل العاق يقول هذه اللحظة يعني الموضوعات
الاعتيادية دي مسألة عادية جدا. اي بيت لابد يكون فيه مغاضبة. النبي صلى الله عليه وسلم غاضب زوجته غاضبة - [00:45:04](#)
الزوجات وقعد الاله قريب الاربعين يوما شهر وكان له مكان في المسجد قعد فيه حتى قال الصحابة ان محمدا الله قريب ازواجك.
هل تعلموا يا اخوة ان المسألة ديت كانت عند الصحابة اصعب من ان الكفار يغزوا - [00:45:24](#)
ويقتلوا الناس اللي فيها اه حديث عمر في البخاري اه كنت انا وجار لي من الانصار في بني امية ابن زيد عاليا من عوالي المدينة
نتناول النزول الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. ينزل يوما وانزل يوما - [00:45:44](#)
فاذا نزلت اتيتته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره. واذا نزل فعل ذلك. فهذا ليلة طرقي ليلا فافزعني. راح له بالليل خبط. حتى فرغت
وكنا نتحدث. شف بقى الصحابة الكلام بقى اللي كان منتشر في المدينة بقى وكنا بنعمل العدة له. وكنا نتحدث ان بني غسان قد -
[00:46:04](#)
خيلها تريد غزوا. الغساسنة اللي هم مين؟ الرومان. لان الغساسنة عرب الغساسنة كانوا محالفين الرومان يبقوا الناس في المدينة كانوا
متهينين ان الرومان والنصارى يهجموا عليهم في المدينة. فاول ما - [00:46:34](#)
خبط بالليل كده دق دق عنيف قال هو مين ؟ هم دولت. دي الحرب بقى الغزاة وجم لقتلنا بقى قال اعظم من ذلك لقد طلق النبي
صلى الله عليه وسلم ايه؟ زوجاته. طبعا عمر له ما صفة ثانية لبنته مين؟ بنته حفصة - [00:46:54](#)
فذهب اليها فغزها في صدرها الحديد الى نهايتها. يبقى من الامور الشديدة على الصحابة ان هم آآ النبي صلى الله عليه وسلم يطلق
زوجاته. ليه؟ لان زوجات النبي صلى الله عليه وسلم بالنسبة لهن هم - [00:47:14](#)
كن الامهات وازواجه امهاتكم. فلما تصور كده ابوك طلق امك. بتبقى زعلان ومش زعلان ومكروب فكذلك وكذلك ولذلك نزلت
اية التخيير. يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا - [00:47:34](#)
تعال جميلا. وان كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فان الله عبد للمحسنات من كل اجرا عظيما. الايات الى نهايتها. طبعا كلهن قلنا
اخترن الله ورسوله والدار الآخرة الرجل اذا انفلت لسانه بهذه الكلمة فهذا ظهار. يملي بقى يعتق رقبة - [00:47:54](#)
او يصوم شهرين متتابعين او يطعم ستين مسكينا. ودي مسألة. هنا مسألة لطيفة يعني. هل هذه الكفارة على التمثيل ام على
الاختيار؟ قولان عند اهل العلم. ام على مراعاة المصلحة؟ او الانسب؟ ده قول ثالث - [00:48:28](#)
بعض العلماء بينكروا يعني المسألة فيها قولين لكن القول الاخير ده بعض العلماء بينكروه. وانا اري ان القول الثالث ده قول له وهو
قول بعض الاندلسيين وعلى رأسهم منذر ابن سعيد البلوطي. ان هو بيرى ان المسألة متعلقة - [00:48:48](#)
بالانسب ايه الانسب؟ الانسب عند الناس بيقول لك ليس هو الايسر ولكنه الايه؟ الاسر. ولا الاصعب ولكنه الانسب في فرد من الاصعب
والانسب. اللي حصل ان فيه هناك امير اموي في بلاد الاندلس - [00:49:08](#)
ظاهر زوجها. يبقى اذا على حسب الترتيب بيعمل ايه الاول؟ يا تقراه. لو قلنا عتق رقبة كان ممكن يعتق خمسين الف رقبة مش سهلة
جدا. كل ما في القصر يعتقه لوجه الله. وتاني يوم الصبح - [00:49:28](#)
تروحي سوق ستوتة ويجيب الف عرض من هناك. ما هو هناك بقى ركن مخصص للعبيد. في ايامهم بقى. ماشي ده وجه لو قال
يطعن ستين مسكينا كان ممكن يطعن اهل المنصورة جميعا. ما يهموش حاجة - [00:49:48](#)
انت راجل امير ماشي؟ طب ايه الحاجة الانسب له؟ اللام شيطان. بيعمل ايه يا ليت يصوم ستين يوما متتابع. دي بقى العقوبة. لان
الكفارات في معنى العقوبات. والعقوبات تتضمن انزال ما به يكون الزجر. انزال ما به الذكر. ولذلك مثلا هناك - [00:50:08](#)

الجلد وهناك الرجم. هناك القتل هناك قطع اليد تشعر ان العقوبات العقوبات فيها ايه؟ فيها معنى الزجر. فكذلك الكفارات بتتضمن معنى العقوبات والعقوبات فيها معنى واخذ بالك ازاى؟ يبقى انسب. يبقى الرجل الذي قال لزوجته انت حرام علي ليوم الدين. ليوم الدين - [00:50:38](#)

فهذا الرهان فيكفر عنه. نرجع ثاني بقى لفقرة صغيرة ونقول ان شاء الله واحتملت السنة في هذا الموضوع ما احتملت في غيره. من ان تكون السنة بينت عن الله كيف - [00:51:08](#)

فامسكها كما بينت الصلاة والزكاة والحج. يعني عاوز يقول ان الآية الواردة في ابدأ اية مجملة ليس فيها تفصيل وانما التفصيل في منع المعتدة من الزينة والاحتحال والترفع والا تترك البيت هذا كله بيانه فين؟ في السنة. وطبعا الكلام ده واضح. مش كده يا فندم؟ حديث ام عطية وحديث - [00:51:28](#)

الفريضة بنت ما لك. واحتملت ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم سن في ليس فيه نص حكم لله. آآ يعني يريد ان يقول بان بان هذه الاشياء من جملة ما نص عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون احكاما مبتدئة. فان حكم - [00:51:58](#) رسول الله كحكم الله. يعني ممكن ما يكونش بيان. ولكن يكون هذا من باب الاحكام المبتدئة. وهذا للنبي عليه الصلاة والسلام قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله ورسوله ولا واطيعوا - [00:52:28](#)

الرسول لأ. يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله. ها اطيعوا الله ايه؟ اطيعوا الله والرسول ولا اطيعوا الله واطيعوا الرسول يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم. فقرر الطاعة في الله وفي الرسول. ولم يجعلها في الامر لدلالة - [00:52:48](#) بل ان طاعة الرسول مستقلة كما ان طاعة الله ايه؟ مستقلة. اما طاعة ولي الامر مهما كان ولي الامر. سواء سواء كان اب او كان سلطانا او اميرا او مسئولنا عن غير ذلك فانها طاعة بالتبعية. ولذلك حدث من الآية؟ الفعل - [00:53:28](#)

والكلام ده انا ذكرته من قبل في آآ دروس الرسالة. طيب نكتفي بذلك ان شاء الله. اتفضل يا اخي حبيبي ابوة نص حكم من على الاضافة نص حكم فنص مضاف وحكم مضاف اليه. اه - [00:53:48](#)

لأ لو احنا هنا في الهامش بيقول ان آآ اذا حكم بالتنكير ولله حرف الجر وهو الصواب. وبذلك مبطل في نصف الجماعة. وفي المطبوعة حكم الله ليس فيه نص حكم الله. بالاضافة هو مخالف للاصل. آآ ممكن تكون الجملة هنا في معنى المفعول - [00:54:18](#) يعني تكون الجملة هنا آآ في معنى المفعول. ويمكن يكون المفعول محذوف. لان كثيرا ما يحدث المفعول زي ولو ان اه قرآن لان الحفل ده موجود ممكن يحذف الفعل. كله ممكن يحذف المفعول. ممكن الجملة كلها - [00:55:20](#)

يعني والحفل ده باب موجود في اللغة وثابت في قوله عز وجل ولو ان قرآنا سيرت به الجبال او قطعت به الارض او كلم به الموتى. بل لله الامر جميعا. فين جملة الجواب - [00:55:40](#)

هينا جملة الجواب. فجملة الجواب وجودها في آآ تفكير الشرط كوجود المفعول في يعني زي ما الجملة الفعلية الفعل اذا نصب مفعول الجملة الفعل يبقى موجود ليس قد يحذر. كذلك التركيب الشرطي في اداة شرط وفيها نشاط - [00:56:00](#) قد يحذف ايه؟ جواب الشرط. والتقدير لكان القرآن. يبقى لو ان قرآنا سيرت به الجبال او به الارض او كل امر موتى لكان القرآن منهم. اذا الجملة هنا ايه؟ فيها حذف. فقد يكون المفعول هنا محذوف والله تعالى - [00:56:20](#)

اعلى واعلم. ان شاء الله - [00:56:40](#)